

- تمثيل الوزارة في أشغال الاجتماعات التي تنعقد على المستوى الجهوي والإقليمي عندما يتعلق الأمر بقضايا تدخل في مجالات التعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني؛
- المساهمة في وضع الاستراتيجيات الجهوية للتنمية ولا سيما في مجالات التعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني والتنمية المجالية، وتتبعها وتقييم نتائجها؛
- تنشيط الأعمال المتعلقة بإعداد التراب والتنمية المجالية والتعمير والهندسة المعمارية والعمل على تنسيقها؛
- السهر على انسجام المشاريع المشرك المهيكل مع التوجهات الاستراتيجية المحددة بوثائق إعداد التراب والتعمير؛
- تتبع الديناميات المجالية والعمل من أجل استباق التحولات على المستوى الجهوي استنادا إلى الدراسات والتحليل الاستشراقية؛
- دعم وتشجيع المشاريع الترابية ومواكبتها والسهر على ضمان تجانسها مع توجهات وثائق إعداد التراب؛
- الإشراف على انتقاء المشاريع المندمجة لتنمية المجالات الممولة من طرف صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية وإعداد تركيبها التقنية والمالية بمعية الشركاء والفاعلين المحليين، وتتبعها وتقييمها؛
- اقتراح مختلف الوثائق والدراسات الاستراتيجية للتخطيط والتنمية الجهوية والمحلية والمساهمة في إعدادها؛
- البحث على تطبيق الوثائق المرجعية لإعداد التراب وتأطير السياسة التعميرية بالجهة؛
- رئاسة أشغال اللجان المركزية المكلفة بالبت في تعرضات المواطنين واقتراحات المجالس الجماعية في ما يتعلق بوثائق التعمير، بتفويض من السلطة الحكومية المكلفة بالتعمير، والتحضير لها بالتنسيق مع الوكالات الحضرية المعنية؛
- إعداد الدراسات الحضرية التي من شأنها كشف معيقات التنمية الحضرية؛
- المساهمة في تحديد الحاجيات في مجال الدراسات المتعلقة بالتعمير وبرمجة المراكز والمجالات التي تتطلب تغطيتها بوثائق التعمير، وذلك بتشاور مع الجماعات الترابية والوكالات الحضرية المعنية؛
- المساهمة في تحديد العقارات التابعة لملك الدولة العام القابلة للتعمير خاصة لإقامة برامج تنمية كبرى؛
- القيام بالدراسات المتعلقة بالطواهر التي تستدعي عناية خاصة في مجال الدينامية الحضرية والتعمير القروي (معايير الهندسة المعمارية القروية، وطرق البناء الخاصة...)

## نصوص خاصة

## وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني

قرار لوزير التعمير وإعداد التراب الوطني رقم 4274.15 الصادر في 24 من شعبان 1436 (12 يونيو 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة التعمير وإعداد التراب الوطني.

## وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

بناء على المرسوم رقم 2.15.412 الصادر في 8 شعبان 1436 (27 ماي 2015) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.478 الصادر في 11 من شوال 1435 (8 أغسطس 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعمير وإعداد التراب الوطني؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللاتمركز الإداري؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 من محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،

قرر ما يلي:

## المادة الأولى

تتكون المصالح اللامركزية لوزارة التعمير وإعداد التراب الوطني من المفتشيات الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني، والمحددة لائحتهما في الجدول المرفق بهذا القرار.

## المادة 2

مع مراعاة الصلاحيات المسندة إلى أجهزة أخرى بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، يعهد إلى المفتشيات الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني في حدود نفوذها الترابي، بما يلي:

## المادة 5

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من شعبان 1436 (12 يونيو 2015).

الإمضاء : ادريس مروان.

\*

\* \*

ملحق بقرار وزير التعمير وإعداد التراب الوطني

رقم 4274.15 الصادر في 24 من شعبان 1436 (12 يونيو 2015)

بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة

التعمير وإعداد التراب الوطني

جدول بتحديد لائحة المفتشيات الجهوية

للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني ومقارها

المقر	المفتشيات الجهوية	
طنجة - أصيلة	المفتشية الجهوية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة	1
وجدة - أنجاد	المفتشية الجهوية لجهة الشرق	2
فاس	المفتشية الجهوية لجهة فاس - مكناس	3
الرباط	المفتشية الجهوية لجهة الرباط - سلا - القنيطرة	4
بني ملال	المفتشية الجهوية لجهة بني ملال - خنيفرة	5
الدار البيضاء	المفتشية الجهوية لجهة الدار البيضاء - سطات	6
مراكش	المفتشية الجهوية لجهة مراكش - أسفي	7
الرشيدية	المفتشية الجهوية لجهة درعة - تافيلالت	8
أكادير - إداوتنان	المفتشية الجهوية لجهة سوس - ماسة	9
كلميم	المفتشية الجهوية لجهة كلميم - واد نون	10
العيون	المفتشية الجهوية لجهة العيون - الساقية الحمراء	11
وادي الذهب	المفتشية الجهوية لجهة الداخلة - وادي الذهب	12

- المساهمة في تتبع الدراسات المتعلقة بإعداد المواثيق المعمارية والمشهدية وكذا الدراسات الرامية إلى إثبات الطابع المعماري الجهوي والمحلي ؛

- المساهمة في تقديم الدعم والمساعدة التقنية والتأطير للجماعات الترابية والفاعليين المحليين في مجال إعداد التراب الوطني والتعمير والهندسة المعمارية ؛

- تتبع تطبيق مقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل في مجال اختصاص الوزارة والمساهمة في تقييمها ولفت انتباه الجهات المعنية إلى الإخلالات الملاحظة كي يتأتى اتخاذ التدابير اللازمة ؛

- تحرير بيانات دورية للأعمال المنجزة وإعداد تقارير خاصة بوضعية التعمير وإعداد التراب الوطني والبناء غير القانوني ؛

- القيام بمهام التنسيق وتتبع أعمال المؤسسات الخاضعة لوصاية الوزارة، ورفع تقارير سنوية بشأن ذلك إلى المصالح المركزية ؛

- المساهمة في أعمال المراقبة ومعاينة المخالفات لمقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها ؛

- دراسة الملفات والبث في الشكايات المتعلقة بمدى مطابقة القرارات المتعلقة بالتعمير والتدبير الحضري للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

- معالجة الشكايات والمنازعات وتتبعها ؛

- بحث كل طلب يرفع إليها ؛

- تدبير الموارد البشرية والمالية والسهريتنسيق مع المصالح المركزية على تنفيذ برامج التكوين المستمر.

## المادة 3

تشتمل كل مفتشية جهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني على المصالح التالية :

- مصلحة إعداد التراب والتنمية الترابية ؛

- مصلحة المرصد الترابي ؛

- مصلحة التعمير والهندسة المعمارية ؛

- مصلحة التنسيق والتتبع ؛

- مصلحة الشؤون الإدارية.

## المادة 4

ينسخ قرار وزير الداخلية والإعلام رقم 491.93 الصادر في 24 من شعبان 1413 (16 فبراير 1993) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية المكلفة بالتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني، كما وقع تغييره.